رابط المادة على منصة باحث

من دروس الحرم المكي 7341هـ

# حكم لقطة الحرم

عبدالمحسن الزامل

---

انه وجد لقطة خمسة الاف ريال في مركز تجاري هل ينتفع بها؟ او علما ان صاحبه لم ولن يظهر مع كثرة الناس ومع ذلك ظهرت مدة لعله يأتي صاحبه فلم يأتي هل يحافظ عليه سنة او ينتفع به - 00:00:05

ما الحاجة اليه؟ نقول لا هذه لقطة هذه لقطة هذه لقطة والواجب هو تعريفها هذا واجب هو تعريفها وخاصة اللقطة اذا كانت اللقطة في الحرم المسجد الحرام. خمسمية يا شيخ ها؟ خمسمية ليست خمسة الاف - 00:00:25

نعم. نعم. نعم خمس مئة يقول خمس مئة. نعم يقول خمس مئة نعم. المقصود كانت خمس مئة وكانت خمسة الاف في هذه الحالة لا يجب عليك ثم نقطة الحرم تقدم انها تعرف انها - 00:00:45

عرف مطلقا الا لمن اشاد بها. كونك تقول لم يظهر ما يقول كيف يظهر. لا تزال تحكم. ثم ايضا هذه نقطة اذا خشي الانسان عليها من الضياع او السرقة فانت تأخذه خاصة اذا كان تبع مركز تذهب الى جهة الاختصاص في هذا المركز - 00:01:05

وتبلغهم الى جهة الامانات. وفي الغالب ان مثل هذا ربما يأتي صاحبه خاصة اذا فقد مثل هذا المبلغ. فانه قد يأتي وقد يسأل آآ ويقصد هذه الجهة وربما يعني آآ او ان تكون معك وتضع عنوانك المقصود انها لقطة ولقطة الحرم تعرف ابدا - 00:01:25

فمن اراد اخذها لاجل ولد ان يعرفها يسلمها الى الجهات المسؤولة من الامانات وغيرها - 00:01:45